

الفروع وتصحيح الفروع

[illegible]

(مسألة 5) قوله في اشتراط الولي لو زوجت نفسها بدون إذن ولي فكفصولي فيطلق فإن ابي
فسخه الحاكم نص عليه وهل ثبت بنص فينقص حكم من حكم بصحته فيه وجهان وفي الوسيلة
روايتان انتهى وأطلقهما في الفائق .
(احدهما) لا ينقص وهو الصحيح قدمه في المغني والشرح وشرح ابن رزين وغيرهم ونصروه
وصححه المجد في شرحه